

## 3626 - حكم تغيير المرأة ملابسها إذا طهرت من الحيض - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

هل المرأة اذا طهرت من الدورة الشهرية تغتسل وتغير اه ملابسها؟ ام انها لا تغير الملابس؟ افیدونا بذلك المرأة اذا طهرت من حيضها او نفاسها عليها ان تغتسل عند جميع اهل العلم - [00:00:00](#)

كما قال الله جل وعلا المحيض قل هو اذى حتى ولا تقربون حتى يطهرون فاذا امركم الله فلا بد من التطهير لا تصلی ولا يقربها زوجها حتى تغتسل اما الملابس ان جاها دم يقتل ما اصابه الدم فقط. والملابس طاهرة عرقها طاهر. لكن اذا اصابها شيء شيء ملابسها شيء من الدم - [00:00:17](#)

يغسل محل الدم كما اخبرت عائشة رضي الله عنها انهن كن يغسلن ما اصابه الدم من ذلك فالحاصل ان ملابس المرأة التي حضرت فيها او لبست فيها طاهرة ولا يضرها كونها تعرق فيها او تنهى فيها الا اذا اصابها دم فما اصابه الدم يغسل منها من اي بقعة اصابها الدم تغسل - [00:00:43](#)

فلا بأس لكن لا ينجس الا الذي اصابه الدفع فاذا غسلت بقع الدم كثرا وان غسلت الثوب كله فلا بأس جزاكم الله خيرا سماحة الشيخ - [00:01:07](#)